



## قرار مجلس مدينة حلب رقم 62 لعام 2013

إن مجلس مدينة حلب،

بناءً على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /١٥٦/ تاريخ 23/8/2011 م.

وعلى مقترح مديرية الشؤون المالية المؤرخ في 5/9/2013

و على موافقه السادة أعضاء مجلس مدينـة حلب (بالاجماع) في جلسـته رقم /8/ من دورته العاديه الخامسـة المنعقـده بتاريخ 24/9/2013

يــقرر ما يلى

مادة آ- يعدل قرار مجلس مدينة حلب رقم /44/ تاريخ 27/3/2013 بحيث يصبح على الشكل التالى:

أ- تخفض كافة الرسوم المحددة بقرار مجلس مدينة حلب رقم /41/لعام 2011 بنسبة /40%/ لتحققات عامي 2012 و 2013 فقط شريطة ان لا يقل الرسم بعد التخفيض عن الحد الأدنى المحدد بالقانون المالى

ب- يتم تطبيق قرار مجلس مدينة حلب رقم /17/ لعام 2013 والخاص بالرسوم البلدية اعتبارا من تاريخ 1/1/2014

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا